

# الوقائع العراقية

## وهقايعي عيراقي

## الجريدة الرسمية لجمهورية العراق

رۆژنامەي فەرمى كۆمارى عيراق

تصدر عن وزارة العدل وهزاره تى داد دهرى دهكات

العدد

- قرار صادر عن المحكمة الاتحادية العليا رقم (٤٥٢/اتحادية/٢٠٢) في ٢٠٢٤/١/٩ .
- قرارات صادرة عن لجنة تجميد أموال الإرهابيين المرقمة (٣) و(٤) و(٥) و(٧) و (٨) و (٩) و (١٠) و (١١) لسنة ٢٠٢٤.
- النظام الداخلي رقم (١) لسنة ٢٠٢٤ "التعديل الأول للنظام الداخلي لتقسيمات دائرة حقوق الانسان في وزارة العدل ومهامها رقم (٢) لسنة ٢٠١٩ ".
  - بيان رقم (١) لسنة ٢٠٢٤ "صادر عن وزارة الداخلية".
    - بيان رقم (١) لسنة ٢٠٢٤ "صادر عن وزارة المالية".
      - بيانات صادرة عن وزارة الثقافة والسياحة والاثار.

السنة الخامسة والستون سالی شهست و پینجهمین

١٦ شعبان ١٤٤٥ هـ / ٢٦ شباط ٢٠٢٤ م

العدد ٢٢٧٤

١٦ شهعبان ١٤٤٥ ك/٢٦ شويات ٢٠٧٤

زماره ۲۲۷۶

## الفهرس

الصفحة	الموضوع	الرقم
	<u>قرارات</u>	
1	صادر عن المحكمة الاتحادية العليا	٤ ٥ ٢/اتحادية/٢ ٠ ٢
٥	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	٣
١٨	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	٤
19	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	٥
۲.	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	٦
۲۱	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	٧
44	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	٨
77	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	٩
<b>Y</b> £	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	١.
۲٥	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	11
	انظمة داخلية	
* ^	التعديل الاول للنظام الداخلي لتقسيمات دائرة حقوق الانسان في وزارة العدل ومهامها رقم (٢) لسنة ٢٠١٩	•
	بياثات	
٣١	صادر عن وزارة الداخلية	1
٣٢	صادر عن وزارة المالية	1
**	صادر عن وزارة الثقافة والسياحة والاثار	٥٥
٣٤	صادر عن وزارة الثقافة والسياحة والاثار	۰۸
40	صادر عن وزارة الثقافة والسياحة والاثار	09
40	صادر عن وزارة الثقافة والسياحة والاثار	1
٣٦	صادر عن وزارة الثقافة والسياحة والاثار	*
47	صادر عن وزارة الثقافة والسياحة والاثار	٣
**	بيان تصحيح صادر عن دائرة الوقائع العراقية	_

المحكمة الاتحادية العليا

#### العدد: ۲۰۲۳/اتحادیة/۲۰۲۳

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتأريخ ٢٠٢٤/١/٩ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف أحمد رجب وأيوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتى:

المدعي: النائب رائد حمدان المالكي عضو اللجنة القانونية النيابية وكيله المحامي رعد عبد الجبار رحيمة.

المدعى عليه: رئيس مجلس النواب/ إضافة لوظيفته - وكيله مدير عام الدائرة القانونية صباح جمعة الباوي.

### قرار الحكم:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن المدعي عليه (رائد حمدان المالكي/ عضو مجلس النواب) أقام هذه الدعوى مخاصما المدعى عليه (رئيس مجلس النواب/ إضافة لوظيفته) مدعيا أنه اتخذ قراراً بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٠ بسحب مقترح قانون التعديل الأول لقانون مكافحة البغاء رقم (٨) لسنة ١٩٨٨ من اللجنة القانونية النيابية مما تسبب في إيقاف تشريعه، ويتلخص موضوع الدعوى بأن المدعي بصفته عضواً في مجلس النواب كان قد قدم مقترحاً لتعديل قانون مكافحة البغاء رقم (٨) لسنة ١٩٨٨ ويتأييد (٥٨ نائباً)، وأحيل المقترح إلى اللجنة القانونية - بموجب هامش رئيس المجلس على الكتاب رقم (٢٠٢) في ١٧٣/٧١ - والتي بينت رأيها بأن المقترح مستوفي للشكلية المحددة وفقاً لأحكام المادة (٢٠١ثانياً) من الدستور والمادة (١٢١) من النظام الداخلي لمجلس النواب، وبموجب هامش رئيس المجلس أحيل المقترح الى الدائرة البرلمانية لغرض إدراجه على جدول أعمال المجلس، ورغم موافقة نانبي الرئيس إلا أن رئيس المجلس لم يوافق على إدراجه ضمن جدول أعمال أي جلسة، فتقدم (٧٠) نائباً بطلب أثناء عقد الجلسة العاشرة من الفصل التشريعي الثاني يوم ٥١/٧٢٠٠٠،

المحكمة الاتحادية العليا

### العدد: ۲۰۲/اتحادیة/۲۰۲

الأعمال، وقد حصلت الموافقة على إدراجه وقراءته قراءة أولى من اللجنة القانونية، بعدها قامت تلك اللجنة بإكمال إجراءاتها وتقديمه للقراءة الثانية، فقرر رئيس مجلس النواب سحب المقترح من اللجنة القانونية بقرار منفرد، وحيث أن ذلك مخالف لأحكام الدستور والقانون والنظام الداخلي لمجلس النواب، طلب المدعي دعوة المدعى عليه إضافة لوظيفته للمرافعة والحكم بعدم صحة وعدم دستورية الإجراء الذي أتخذ بسحب مقترح تعديل القانون المذكور وتحميله الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة، أجاب المدعى عليه إضافة لوظيفته بموجب لائحة وكيله المؤرخة في ١٩١٢/١/٢٠ طالباً رد دعوى المدعي لكون موضوعها خارج عن اختصاص المحكمة الاتحادية العليا، وإن موكله قد استند بسحب مقترح تعديل القانون المذكور إلى أحكام المادة (٢٢١) من النظام الداخلي لمجلس النواب، كما أن مقترح القانون يُحمَل الحكومة أعباءً مالية مما يستوجب أخذ رأيها قبل تشريعه، وتجد المحكمة الاتحادية العليا ما يلي:

أولاً: إن دعوى المدعي مقبولة من الناحية الشكلية إذ إنها تدخل ضمن اختصاص هذه المحكمة استناداً إلى أحكام البند (ثالثاً) من المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق لسنة ٥٠٠٠، والبند (ثالثاً) من المادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٥٠٠٠ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠١، لكون المدعي طلب الحكم بعدم صحة الإجراء الصادر عن رئيس مجلس النواب إضافة لوظيفته، كما أن المصلحة متحققة في الدعوى استناداً لأحكام المادة (٢٠) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا، إذ إن للمدعي مصلحة حالة ومباشرة ومؤثرة في مركزه القانوني لأنه صاحب مقترح تعديل القانون، كما أن الإجراء المطعون في عدم صحته قد طبق عليه فعلاً، كما أن كلاً من المدعي والمدعى عليه إضافة لوظيفته خصمان قانونيان يترتب على إقرارهما حكم في حال صدور إقرار منهما.

ثانياً: من الناحية الموضوعية فإن دستور جمهورية العراق، وكذلك قانون مجلس النواب، والنظام الداخلي له لم يمنح أي منهم رئيس مجلس النواب اختصاصات غير التي منحت إلى المجلس باستثناء بعض الأمور الإدارية، وقد أوضح النظام الداخلي لمجلس النواب إجراءات تشريع القوانين بشكل مفصل، إذ منح لعشرة من أعضاء المجلس اقتراح

المحكمة الاتحادية العليا

### العدد: ۲۰۲/اتحادیة/۲۰۲

مشروعات القوانين إلى رئيس مجلس النواب مصوغة في مواد تتضمن الأسباب الموجبة لها وفقاً لما ورد في المادة (١٢١) من النظام الداخلي، وجاء في المادة (١٢٧) منه أن مقترحات القوانين التي يرفضها المجلس أو التي يتم سحبها من قِبَل مقدمها لا يجوز إعادة تقديمها في دورة الانعقاد ذاتها، وإن مفهوم هذا النص واضح الدلالة بأن صلاحية أو اختصاص رفض مقترحات القوانين يعود إلى مجلس النواب وليس إلى رئيس المجلس، كما أن سحب المقترح يعود إلى مقدمه فقط، وليس إلى رئيس المجلس أو رئاسته، أما ما دفع به وكيل المدعى عليه إضافة لوظيفته من أن مقترح التعديل - موضوع الدعوى - يُحمّل الحكومة أعباءً مالية يتوجب معها أخذ رأيها فيه، فإن المحكمة قد وجدت أن النصوص التي تضمنها مقترح التعديل لا تُحمّل الحكومة أى أعباء مالية، فضلاً عن ذلك فقد وجدت المحكمة أن تلك النصوص جديرة بأن تكون ضمن المنظومة التشريعية العراقية لكونها قد تضمنت عقوبات رادعة لمعالجة حالات مستجدة ودخيلة على المجتمع العراقي، أقل ما يقال عنها أنها لا تتناسب وواقعه الديني والخلقي والاجتماعي، ولها تأثير سلبي خطير على عموم الشعب لكونها ظواهر مرفوضة بإجماع العقلاء وأصحاب الديانات السماوية وهي حالات الشذوذ الجنسي والمتمثلة بالعلاقات المثلية وتبادل الزوجات والتخنث، كما أن الترويج لتلك الأفعال والمشاركة في نشرها بين أوساط المجتمع لا يقل خطورة عن ارتكابها وهو ما عده (مقترح القانون) من جرائم الجنايات، بالإضافة إلى تشديد العقوبات على جرائم البغاء والسمسرة، أما ما أحتج به وكيل المدعى عليه إضافة لوظيفته بأن قرار موكله بسحب المقترح قد استند إلى أحكام المادة (٢٢٢) من النظام الداخلي لمجلس النواب فإنه قول مردود، إذ أن النص المذكور لم يخول رئيس المجلس سحب المقترح، وإنما نص على أن (لرئيس المجلس أن يبلغ الجهة مقدمة المقترح كتابة بمخالفته للمبادئ الدستورية أو القانونية بعد عرضه على اللجان المختصة، أو عدم استيفائه الشكل المطلوب، أو وجود الأحكام التي تتضمنها مواده في القوانين النافذة، وأن يطلب منها تصحيحه أو سحبه، فإذا أصرت تلك الجهة مقدمة المقترح على رأيها وجب عليها تقديم مذكرة مكتوبة إلى رئيس المجلس بوجهة نظرها في ضوء ما تم خلال أسبوع من تبليغها ويعرض الرئيس الأمر على نائبيه

المحكمة الاتحادية العليا

### العدد: ۲۰۲۳/اتحادیة/۲۰۲۳

ويبلغ الجهة مقدمة المقترح كتابة بما تقرر في هذا الشأن، فإذا أصرت الجهة مقدمة المقترح ثانية على وجهة نظرها عرض الرئيس بعد أسبوع من تبليغه الأمر على مجلس النواب لاتخاذ ما يراه)، وحيث ثبت للمحكمة أن رئيس المجلس لم يقم باتباع الإجراءات المنصوص عليها في المادة المذكورة، وإنه قد أصدر قراراً انفرادياً بسحب مقترح القانون بعد استيفائه الإجراءات الشكلية لتشريعه من خلال توافر العدد المطلوب دستورياً وقانونياً لتقديمه وإحالته إلى اللجنة المختصة، ومن ثم الموافقة على ادراجه في جدول الأعمال وقراءته قراءة أولى، وحيث أن هذا الإجراء يشكل خرقاً لمبادئ الدستور والقانون ومصادرة لرأي المجلس وانحرافاً واضحاً في استعمال السلطة، لذا تكون دعوى المدعى جديرة بالاستجابة.

لكل ما تقدم وبالطلب قررت المحكمة الاتحادية العليا ما يلى:

أولاً: الحكم بعدم صحة الإجراء المتخذ من رئيس مجلس النواب إضافة لوظيفته بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٠ والمتضمن سحب مقترح قانون التعديل الأول لقانون مكافحة البغاء رقم (٨) لسنة ١٩٨٨.

ثانياً: تحميل المدعى عليه رئيس مجلس النواب إضافة لوظيفته الرسوم والمصاريف وأتعاب محاماة وكيل المدعي المحامي رعد عبد الجبار رحيمة مبلغاً مقداره مائة ألف دينار.

وصدر الحكم بالاتفاق باتاً وملزماً للسلطات كافة استناداً لأحكام المادتين (٩٣ و ٤٤) من دستور جمهورية العراق لعام ٥٠٠٠ والمادتين (٤) و(٥) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٥٠٠٠، المعدل بالقانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠٢١ وحرر في الجلسة المؤرخة ٢٠٢جمادي الآخرة/٥٤٤ هجرية الموافق ٢٠٢٤/١٨ ميلادية.

القاضي جاسم محمد عبود رئيس المحكمة الاتحادية العليا

### قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (٣) لسنة ٢٠٢٤

استناداً إلى ما أقرت لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرارات مجلس الأمن المرقمة ( ٢٠١٠ ، و ١٩٨٩ و ٢٠٠٠ ) بشأن المرقمة ( ٢٠١٠ ، و ١٩٨٩ و ٢٠٠٠ ) للسنوات ( ١٩٩٩ ، و ١٠٠١ ) بشأن داعش وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ونظام تجميد أموال الإرهابين ( ٢٠ لسنة ٢٠٠٢) ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعمام تعديل (١٤) قيداً من القائمة الموحدة التي جاءت من لجنة العقوبات بشأن داعش وتنظيم القاعدة ، بحسب الآتى:

أولاً: إدخال تعديل على الأسماء والكيانات كما مبين في الآتي:

- 1. (خالد عبد الرحمن حمد الفواز) سعودي الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.059) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٤ لسنة ٢٠٢٠) في ضمن التسلسل (٤٧).
- ٢. (سيفي عماري) جزائري الجنسية ، والرقم المرجعي لـه (QDi.152) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين
   (٤ لسنة ٢٠٢٠) في ضمن التسلسل (١٧).
- ٣. (كامل جرمان) جزائري الجنسية ، والرقم المرجعي لـه (QDi.167) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين
   (٤ لسنة ٢٠٢٠) في ضمن التسلسل (١٨).
- ٤. (صالح الدين قاسمي) جزائري الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.251)
   الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال
   الإرهابيين (٤ لسنة ٢٠٢١) في ضمن التسلسل (٢٠).
- ٥. (آدم يلماز) تركي الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.261) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٤٠ لسنة ٢٠٢٠) في ضمن التسلسل (٢٧).

- ٦. (محمد بكلام) جزائري الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.279) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين
   (٤ لسنة ٢٠٢٠) في ضمن التسلسل (٢٩).
- ٧. (الطيب نايل) جزائري الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.280) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٤٠ لسنة ٢٠٢٠) في ضمن التسلسل (٣٠).
- ٨. (عبد السرحمن ولد محمد الحسين ولد محمد سليم) سعودي الجنسية ،
   والسرقم المرجعي له (QDi.298) الدي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٤ لسنة ٢٠٢١) في ضمن التسلسل (٢٨).
- 9. (سعيد سيد عريف) جزائري الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.323) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٤ لسنة ٢٠٢٠) في ضمن التسلسل (٣٢).
- ١٠. (احمد عبد الله صالح الخزمري الزهراني) سعودي الجنسية، والرقم المرجعي له (QDi.329) النفي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٤ لسنة ٢٠٢٠) في ضمن التسلسل (٦٨).
- 11. (عبد الرحمن محمد مصطفى القادولي) عراقي الجنسية ، والرقم المرجعي للها (QDi.339) الدي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٤ لسنة ٢٠٢٠) في ضمن التسلسل (٣٨).
- 11. (محمد رافي بن عدين) ماليزي الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.417) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٥٠ لسنة ٢٠١٨) في ضمن التسلسل (أولاً / ب).
- 17. (مؤسسة البر الدولية) العنوان: الولايات المتحدة الامريكية، والرقم المرجعي لها (QDe.093) التي سبق أن جمدت أموالها المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٤ لسنة ٢٠٢٠) في ضمن التسلسل (٧٣).

1. (جمعية الفرقان) والرقم المرجعي لها (QDe.107) التي سبق أن جمدت أموالها المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٢٠ لسنة ٢٠١) في ضمن التسلسل (٧٠).

ثانياً: ينفذ هذا القرار بدءًا من تأريخ إصداره وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٢٠٢٤/٢/٥

لجنة العقوبات المفروضة على تنظيمي داعش والقاعدة التابعة لمجلس الأمن تعدل أربعة عشر إدراجا على قائمة عقوباتها

في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٣، أصدرت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارات المنسر ١٩٩٩) و ١٩٩٩ ( ٢٠١١) و ٢٠٢٥ ( ٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات التعديلات المحددة مع قائمة الأفراد والكيانات الخاضعين لتجميد الأصول وحظر السفر وحظر الأسلحة المنصوص عليها في الفقرة ١ من قرار مجلس الأمن ١٦٦٠ (٢٠٢١) مبينة في الفقرة ١ من قرار مجلس الأمن ٢٦١٠ (٢٠٢١)، وتم اعتمادها بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

أ- الأفراد

QDi.059الاسم: ١: خالد ٢: عبد الرحمن ٣: حمد ٤: الفواز

الاسم (الأصل): خالد عبد الرحمن حمد الفواز

العنوان: والمسمى: وتاريخ الميلاد: ٢٤ أغسطس. ١٩٦١ مكان الولادة: الكويت نوعية جيدة ويعرف أيضًا باسم: أ) خالد الفواز ب) خالد الفواز ج) خالد الفواز د) خليك الفواز ه خالد الفواز و) خالد الفواز و) أبو خليل كنية غير كافية خالد الفواز و) أبو خليل كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسية: المملكة العربية السعودية رقم جواز السفر: ٢٨٦٥٥ ، الصادر بتاريخ ٦ ) 900 . Nov انتهت صلاحيته في ١٣ سبتمبر ١٩٩٥ ) رقم التعريف الوطني: والعنوان: الولايات المتحدة الأمريكية أدرج في القائمة بتاريخ: ٢٤ أبريل. ٢٠٠٧ (تم التعديل في ٢٠ نوفمبر ٢٠٠٧ و ٢ أبريل ٢٠٠٧ و ١ كفسطس ٢٠٠٢ و ٢ ديسمبر ٢٠٠٧ و ٤ اديسمبر ٢٠٠٧ ) معلومات أخرى: تم تسليمه من أغسطس ١٠٠٢ و ٢ ديسمبر ٢٠٠١ أختتم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ١٨٢٨ (٨٠٠٧) في ٢٢ نيسان/أبريل. ٢٠١٠. اختتم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ١٨٢٨ (٢٠١٧) في ٤ كانون الأول/ديسمبر. ٢٠١٩. الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة:

www.interpol.in/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals

QDi.152 الاسم: ١: سيف ٢: عماري ٣: و٤: و

الاسم (النص الأصلي): سيفي العماري

العنوان: والتسمية: وتاريخ الميلاد: أ) ١ يناير. ١٩٦٨ (ب) ٢٣ أبريل. ١٩٦٨ مكان الميلاد: كف ريح، الجزائر نوعية جيدة ويعرف أيضًا باسم: أ) البارا (اسم القتال) ب) عبد الرزاق لو بارا (اسم القتال) ج) أبو حيدرة د) الوراسي ه) عبد الرزاق زيميش و) عبد الرزاق أمان أبو حيدرة ز) عبد الراك كنية منخفضة الجودة: في الجزائر رقم جواز السفر: في رقم التعريف الوطني: في العنوان: بلدية بوهشانة، دائرة لخزارة، قالمة، الجزائر ٣٠٠٢ في رقم التعديل في ٧ أبريل ٢٠٠٨، ١٦ مايو ٢٠١١، ٢ ديسمبر ٢٠١٩، ١٤ ديسمبر ٢٠٢٠) معلومات أخرى: محتجز في الجزائر منذ أكتوبر. ٢٠٠٤. مسجون في الجزائر منذ ٧ أدار امارس ٢٠١١. عضو سابق في الجماعة السلفية للدعوة والقتال مُدرج في قائمة تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي .(QDe.014) اسم الأب : عبد الله . اسم الأم : دراهام القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي متاحة لإدراجها في الإشعار الخاص المشترك بين بلانشي . الصور وبصمات الأصابع متاحة لإدراجها في الإشعار الخاص المشترك بين الأمن التابع للأمم المتحدة. وقد اختتم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٠١٠) في ٢٧ تموز ايوليه. ٢٠١٠. بناءً على مراجعة قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وقد اختتم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وقد اختتم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وقد اختتم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وقد اختتم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وقد اختتم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وقد اختتم الاستعراض على مراجعة قرار مجلس الأمن الثابة على مراجعة قرار مجلس الأمن التابه للمده المتحدة والمتحدة و

(2017أبرم في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩. الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة <u>www.interpol.int/en/How-we</u>: work/Notices/View-UN-Notices-Individuals

201.167 النص الأصلي): كامل ٢:جرمان :غير متوفر ٤: غير متوفر الاسم (بالنص الأصلي): كمال جرمان اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: ٢ أكتوبر ١٩٦٥ مكان الولادة: أم البواقي, الجزائر كنية جيدة ويعرف أيضًا باسم (a :بلال ب) عادل ج) فضيل د) أبو عبد الجليل كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسية: الجزائر رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: قرية سيدي أرجيس، أم البواقي، الجزائر أدرج في القائمة بتاريخ: ٣) May 2004 تم تعديله في ٧) أبريل ٢٠٠٨, ١٨ ديسمبر ٢٠١١, ١٦ ديسمبر ٢٠١٩, ١٤ ديسمبر ٢٠٠١) معلومات أخرى: محتجز في الجزائر اعتبارًا من أبريل ٢٠١٠، نوفمبر ٢٠٢٠. حكم عليه بالسجن ١٨ عامًا بتهمة القيام بأنشطة إرهابية من قبل المحكمة الجنائية بالجزائر العاصمة في ٢٠ يناير ٢٠٢٠. أصدرت السلطات الألمانية مذكرة اعتقال في ٩ أكتوبر ٣٠٠٢ و ١٨ يوليو ٢٠١٨ على التوالي بتهمة التورط في الاختطاف والسطو والابتزاز. عضو سابق في كتيبة طارق بن زياد التابعة بتهمة التورط في الاختطاف والسطو والابتزاز. عضو سابق في كتيبة طارق بن زياد التابعة

لتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي . (QDe.014) اسم الأب : سليمان . اسم الأم أم هاني جرمان. تم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ١٨٢٢ (٢٠٠٨) في ٢٧ تموز/يوليو ١٠٠٠. تم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩. الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة -www.interpol. int/ar/How-we : work/Notices/View-UN-Notices-Individuals

QDi.251 الاسم: ١: صلاح الدين ٢: قاسمي ٣: غير متوفر ٤: غير متوفر الاسم (بالنص الأصلي): صالح قاسمي

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: Apr. 1971 177 مكان الولادة: زريبة الوادي، ولاية بسكرة، الجزائر كنية جيدة ويعرف أيضًا باسم Abou :محمد صلاح (b) : a) Bounouadher b) كنية منخفضة ويعرف أيضًا باسم Bounouader الجنسية: الجزائر رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: رقم ٧٢٥٠ زريبة الواد، بسكرة، الجزائر أدرج في القائمة بتاريخ: ٣ Jul. ٣ . فبراير عد 14 Mar. 2009, 15 Nov. 2012, 14 Mar. 2013, 11 ۲۶ فبراير . ٢٠١٦, ٢٤ نوفمبر ٢٠٢٠, ١٤ ديسمبر ٢٠٢٣ ) معلومات أخرى: ينتمي إلى القيادة ومسؤول عن لجنة الإعلام في تنظيم القاعدة ببلاد المغرب الإسلامي .(QDe.014) اسم الأم يمينة سلطان . اسم الأب عبد العزيز. مرتبط بعبد المالك دروكدالQDi.232) ، أعلن عن وفاته في حزيران/يونيه ٢٠٢٠). اعتقل في الجزائر في ١٦ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٢. وهو محتجز في سجن الحراش بالجزائر العاصمة، حتى أغسطس/آب ٢٠١٥. وهو محتجز في سجن البليدة، الجزائر، حتى نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٢٣. الصور الفوتوغرافية وبصمات الأصابع متاحة لإدراجها في النشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. تم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) وبتاريخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠ الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة-www.interpol.int/en/How-we: work/Notices/View-UN-Notices-Individuals

QDi.261 الاسم: ١: آدم ٢: يلماز ٣: غير متوفر ٤: غير متوفر

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: ٤ Nov. 1978 مكان الولادة: كير متوفر كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر كنية غير كافية لتحديد الهوية اللهوية الجنسية: تركيا Türkiye الهوية: غير متوفر كنية غير كافية لتحديد الهوية المولية الجنسية: تركيا Türkiyeرقم جواز السفر Talha المجاريخ ٢٢ معاصادر عن القنصلية العامة التركية في فرانكفورت .M /بتاريخ ٢٢ (Mar. 2006 وانتهت صلاحيته في ١٥ (.Sep. 2009 وقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان) Südliche Ringstrasse 133, Langen, 63225, Germany (العنوان b) Türkiye معدل في ١٣ ديسمبر السابق b) Türkiye معدل في ١٣ ديسمبر ١٠١٨ والمعروف أيضًا باسم جماعة الجهاد الإسلامي (QDe.119) مرتبط بفريتز مارتن جيلوفيتش .(QDe.119) تم ترحيله من ألمانيا إلى تركيا في فبراير ١٠١٩. العملية القضائية مستمرة

حتى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٣. محتجز في ألمانيا حتى حزيران/يونيه ٢٠١٠. أنجز الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٠٠٠. الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة/ Notices/View-UN-Notices/

QDi.279الاسم: ١: محمد ٢: بكلمة ٣: غير متوفر ٤: غير متوفر

الاسم (النص الأصلي): محمد بكلام

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: ١٩ ا Dec. 1969 مكان الولادة: حسين داي، الجزائر العاصمة، الجزائر كنية كافية لتحديد الهوية: غير متوفر كنية غير كافية لتحديد الهوية (a: عبد العالي أبو ذر (عبد العالي ابو ذر) ب) الحراشي (الحراشي) الجنسية: الجزائر رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان(a: مالي (b) الجزائر العاصمة, الجزائر أدرج في القائمة بتاريخ: ٢٢) Apr. 2010 ( ٢٢ عمدينة جنان مبروك, الجزائر العاصمة, الجزائر أدرج في القائمة بتاريخ: ٢١ ) Apr. 2010 معدّل بتاريخ ١٥ ( المسلمين ( المسلمين ( المسلمين المدونية المناز المن نوفمبر أنه عضو في جماعة نصرة الإسلام والمسلمين ( المسلمين ( المدونية المذكرة التوقيف الدونية الجزائرية رقم ٢٠٠٣ . ونيو ٢٠٠٦ صادر عن محكمة سيدي محمد،

الجزائر العاصمة، الجزائر. طلب التسليم الجزائري رقم ٢٠٠٧، بتاريخ ٣ سبتمبر ٩٠٠٧، المقدم إلى السلطات المالية. اسم الأب علي بلكالم. اسم الأم فاطمة سعدودي . عضو تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي .(QDe.014) تم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩. الصور الفوتوغرافية وبصمات الأصابع متاحة لإدراجها في الإشعار الخاص المشترك بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة - Www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View :

QDi.280 الاسم: ١: الطيب ٢: نايل ٣: غير متوفر ٤: غير متوفر

الاسم (بالنص الأصلي): الطيب نايل

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: تقريبًا ١٩٧٢ مكان الولادة: فايض البطمة، الجلفة، الجزائر كنية جيدة ويعرف أيضًا باسم (a :جعفر أبو محمد (جعفر ابو محمد (b) أبو مهاجر (ابو مهاجر c) (محمد ولد أحمد ولد علي (ولد) في ١٩٧٦) كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسية: الجزائر رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان (a :مالي b) Cité Feraj Lakhdar, Merine سيدي بلعباس. الجزائر أدرج في القائمة بتاريخ: ٢٢ ) Apr. 2010 معدّل بتاريخ ٥٠ . (Apr 2014.6 ديسمبر ٢٠١٩. ١٤ ديسمبر ٢٠٢٣ ) معلومات أخرى: ورد أنه عضو في جماعة نصرة الإسلام والمسلمين (JNIM, QDe.159) اعتبارًا من نوفمبر ٢٠٢٣. أدين غيابيًا من قبل المحكمة الجزائرية في ٢٨ مارس ١٩٩٦. مذكرة التوقيف الدولية الجزائرية رقم ٤٠/٠، المؤرخة ٦ يونيو ٢٠٠٩ الصادرة عن محكمة سيدى محمد، الجزائر العاصمة، الجزائر. طلب التسليم الجزائري رقم ٢٣٠٧/٠٩ بتاريخ ٣ سبتمبر ٢٠٠٩، المقدم إلى السلطات المالية. اسم الأب بنعزوز نايل. اسم الأم بلخيري أم الخير . عضو تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي. (QDe.014) الصور الفوتوغرافية وبصمات الأصابع متاحة لإدراجها في الإشعار الخاص المشترك بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. تم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٩ . ١ . الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم : www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-المتحدة -Noticesفرادی

QDi.298 الاسم: ١: عبد الرحمن ٢: ولد محمد الحسين ٣: ولد محمد سليم ٤: غير متوفر الاسم (باللغة الأصلية): عبد الرحمن ولد محمد الحسين ولد محمد سليم

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: تقريبًا ١٩٨١ مكان الولادة: المملكة العربية السعودية كنية جيدة ويعرف أيضًا باسم Abdarrahmane ould :محمد العربية السعودية كنية جيدة ويعرف أيضًا باسم الموريتاني (يونس الموريتاني; يونس الموريتاني; الشيخ يونس الموريتاني) جودة منخفضة ويعرف أيضًا باسم: أ) صالح الموريتاني ب) محمد

سالم (c) يوسف ولد عبد الجليل د) الحاج ولد عبد القادر ه) عبد القادر و) أبو سليمان ز) شنغيتي الجنسية: موريتانيا رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: غير متوفر موريتانيا أدرج في القائمة بتاريخ: ١٥ ) Sep. 2011 معدل في ٢٠ نوفمبر. ٢٠٢٠, ١٤ ديسمبر. ٢٠٢٠) معلومات أخرى: زعيم كبير لتنظيم القاعدة نوفمبر. (QDe.004) مقيم في باكستان، مرتبط أيضًا بتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي (QDe.004) مطلوب لدى السلطات الموريتانية. وهو موجود في موريتانيا منذ تسليمه من باكستان في عام ١٠٢٠. أنجزت المراجعة عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة-الأفراد

الصفة: غير متوفر اللقب: اسعيد ٢:سيد عريف :غير متوفر ٤: غير متوفر اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة Dec. 1969 c) 12 May 5 Jun. 1964 b) 5 Dec. 1969 c) 12 May 1965 أوسكا الولادة: وهران، الجزائر نوعية جيدة ويعرف أيضًا باسم: أه أ. أم محمد عارف ب) عمر غريب ج) عبد الرحمن د) عبد الله الجزائري ه) سليمان الشباني و) سليمان ز) أبو سليمان جودة منخفضة ويعرف أيضًا باسم: غير متوفر أ) عبد الله ب) عبد الله ج) أبو عبد الله الجنسية: الجزائر رقم جواز السفر : غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: غير متوفر متوفر المعرفة وهران, الجزائر ب Ain Turk, Oran, معلومات الجزائر ب Aug. 2014 (الجزائر أدرج في القائمة بتاريخ: ١٥ المورة جوية في سوريا في ٢٥ مايو ١٠٠٥. عضو مخضرم في الشبكة الشيشانية" (غير مدرجة) وجماعات إرهابية أخرى. أدين لدوره وعضويته في "الشبكة الشيشانية" في فرنسا عام ٢٠٠٦. انضم إلى جبهة النصرة، المدرجة تحت اسم "الشبكة الشيشانية" في فرنسا عام ٢٠٠٦. انضم إلى جبهة النصرة، المدرجة تحت اسم

جبهة النصرة لأهل الشام (QDe.137) في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣. اسم الأب: محمد . اسم الأم: صالحة البخاري . الصور الفوتوغرافية وبصمات الأصابع متاحة لإدراجها في الإشعار الخاص المشترك بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. تم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٠١٨) في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩. الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة: www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-

### QDi.329الاسم: ١: أحمد ٢: عبد الله ٣: صالح الخزمري ٤: الزهراني

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: ٥ Sep. 1978 مكان الولادة: الدمام, المملكة العربية السعودية كنية جيدة ويعرف أيضًا باسم (a :أبو مريم الزهراني (b أبو مريم السعودي (c) أحمد عبد الله س الزهراني د) أحمد عبد الله صالح آل -الزهراني ه) أبو مريم الأزادي و) أحمد بن عبد الله صالح بن الزهراني ز) أحمد عبد الله صالح الزهراني الخزمري كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسية: المملكة العربية السعودية رقم جواز السفر: المملكة العربية السعودية رقم E126785 ، صادر بتاريخ ۲۷) May 2002 انتهت صلاحيته في ٣ (Apr. 2007 رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: (يقع في سوريا) أدرج في القائمة بتاريخ: ٢٣ ) Sep. 2014 ( ٢٣ معدّل بتاريخ ٦ كالعامة بتاريخ: ٢٣ ) Dec. 2019, 14 Dec. 2023 (معلومات أخرى: عضو كبير في آل- القاعدة .(QDe.004) ورد أنه قُتل في يناير/كانون الثاني ٢٠٢٠ في اليمن. مطلوب لدى الحكومة السعودية بتهمة الإرهاب. اسم الأب عبد الله صالح الزهراني . الوصف الجسدى: لون العين: داكن؛ لون الشعر: غامق؛ البشرة: الزيتون. يتحدث العربية. الصورة متاحة لإدراجها في النشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. تم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩. الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة-www.interpol.int/en/How-we: work/Notices/View-UN-Notices-

QDi.339 الاسم: ١: عبد الرحمن ٢: محمد ٣: مصطفى ٤: القادولي

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: ١٩٥٩ مكان الولادة: الموصل, محافظة نينوى, العراق كنية جيدة ويعرف أيضًا باسم (a: عبد الرحمن محمد مصطفى شيخلاري (b عمر محمد خليل مصطفى (c عبد الرحمن محمد البياتي (b طاهر محمد خليل مصطفى ال-

البياتي (e) عليازرا رعد أحمد كنية منخفضة ويعرف أيضًا باسم (a: أبو شعيب (d الحاج إيمان (c) أبو إيمان (d) أبو علاء (e) أبو حسن (f) أبو محمد ز) أبو زينة الجنسية: العراق رقم جواز السفر: غير متوفر الهوية الوطنية لا: غير متوفر العنوان: غير متوفر أدرج في القائمة بتاريخ: ٢٣ ) Sep. 2014 (٢٣ عمدل بتاريخ ٦ ( 2023 ) 4 Dec. 2019, 14 Dec. 2023 معدل بتاريخ ٦ ( (ISIL) المدرج معلومات أخرى: أحد كبار قادة تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام(ISIL) ، المدرج تحت اسم تنظيم القاعدة في العراق (AQI) (QDe.115) ، رسمي. ورد أنه قُتل في سوريا في عام ٢٠١٦. وعمل سابقًا كممثل لتنظيم القاعدة في العراق لدى القيادة العليا لتنظيم القاعدة (QDe.004) في باكستان. تم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ القاعدة (٢٠١٧) في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١لوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة —www.interpol.int/en/How-we : work/Notices/View-UN-Notices-Individuals

### QDi.417الاسم: ١: محمد ٢: رافي ٣: بن عدين ٤: غير متوفر

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: ٣ Jun. 1966 مكان الولادة الهوية (a: A) المحدد الهوية (عير متوفر كنية منخفضة لتحديد الهوية (a: محمد راضي بن أودين ب) أبو عون الماليزي ج) محمد راتن د) محمد رفيع الدين (e) أبو محمد راضي بن أودين بن أبو عون الماليزي ج) محمد راتن د) محمد راتن بن نور الدين أونا الماليزية و) محمد رحيم بن أودين ز) مدينة أبو عين توك ح) محمد راتن بن نور الدين الجنسية: أ) ماليزيا ب) إندونيسيا جواز السفر رقم: ماليزيا رقم A311427344 ، الصادر بتاريخ ٦ نوفمبر ٢٠١٥ (الصادر عن إدارة الهجرة الماليزية) ، تاريخ انتهاء الصلاحية ٦ بناريخ ٦ رقم الهوية الوطنية الماليزية الماليزية ٣ ٠ ٦ ٠ ٦ - ٥ - ٠ - ٢ - ٥ العنوان: أودين) لعنوان: أودين العنوان: أودين العنوان (١٩٤١ التسجيل الوطنية الماليزيا (كما في ٣٠ يناير ١٩٠٤) ب العنوان الكما ألمن المنوية الوطنية الماليزيا (كما ألمن المنوية العنوان الكما ألمن المنوية العنوان الكما ألمن المنوية العنوان الكما ألمنوية المنوية العنوان الكما ألمنوية المنوان الكما ألمنوية المنوية المنوية المنوية المنوية العنوان الكما ألمنوية العنوان الكما ألمنوية المنوية المنوية

Wilayah Persekutuan 'Kuala Lumpur '56100 'Bandar Tun Razak Flat Sri Kota, Bandar ٩٦-٠٦-٠٦ (٢٠١٠) ج) ٢٩ المور ماليزيا (في ٢٣ أبريل ٢٠١٠) ج) ٢١-٠٦-٢٠٠٦ (٢٠١٠) جي الألمبور ماليزيا (في ٢٠١٥) المورية العمهورية (الموقع منذ عام ٢٠١٤) (الموقع منذ عام ٢٠١٤) في القائمة بتاريخ: ٢٠ أغسطس ٢٠١٨ (عُدلت في ١٤ ديسمبر ٢٠٢٣) معلومات أذرج في القائمة بتاريخ: ٢٣ أغسطس ٢٠١٨ (عُدلت في ١٤ ديسمبر ٢٠٢٣) معلومات أخرى: عضو كبير في تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام(ISIL) ، مُدرج في القائمة باسم تنظيم القاعدة في العراق . (QDe.115) تم تجنيده لصالح تنظيم داعش وإصدار تعليمات للأفراد بارتكاب أعمال إرهابية عبر الفيديو عبر الإنترنت. يقال أنه توفي. الوصف الجسدي: لون العين: بني؛ لون الشعر: بني؛ البشرة: داكنة. يتحدث لغة الملايو والإنجليزية والعربية بشكل محدود. الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة -www.interpol.int/en/How-we:

work/Notices/View-UN-Notices-Individuals

ب. الكيانات

QDe.093 الاسم: مؤسسة البر الدولية

خنية Blagotvoritel'nyl Fond F.k.a.: العنوان , Blagotvoritel'nyl Fond F.k.a.: b) P.O. Box 548, غير متوفر العنوان , Blagotvoritel'nyl Fond F.k.a.: b) P.O. Box 548, المتحدة الأمريكية , Blagotvoritel'nyl Fond F.k.a.; b) P.O. Box 548, المتحدة الأمريكية , Oak Lawn, Illinois, 60453, S. 9 A M ( يقع سابقًا في) Worth, Illinois, 60482, المتحدة الأمريكية ج) (يقع سابقًا في) Worth, Illinois, 60465, Branford Place, Suite 705, Newark, New 7 ٤- ٢ . (يقع سابقًا في) Jersey, 07102, الأمريكية د) وص.ب , 1937, Box 1937, السودان المتحدة الأمريكية ه) ص.ب , 1937, 17 نوفمبر ٢٠٠٢ (تم البنغلاديش ز) (قطاع غزة) ح) اليمن أدرج في القائمة بتاريخ: ٢١ نوفمبر ٢٠٠٢ (تم التعديل في ٢٤ يناير ٢٠٠٣ ، ٨١ أبريل ٢٠١١ ، ١٨ مايو ٢٠١٢ ، ٦ ديسمبر ١٠٠١). ٢٠٣٠ ) معلومات أخرى: تفيد التقارير أنه لم يعد موجودًا. لم تعد تعمل في البوسنة والهرسك. رقم تعريف صاحب العمل (الولايات المتحدة الأمريكية): ٣٦ـ في ٢١ يونيو في الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٠١٢ (٢٠١٨) في ٢٢ يونيو الإنتربول-الأمم المتحدة

الرابط الإلكتروني للنشرة الخاصة لمجلس الأمن<u>-www.interpol.int/en/How-we</u>: work/Notices/View-UN-Notices-Individuals

#### QDe.107 الاسم: جمعية الفرقان

الملقب: أ Dzemilijati Furkan (ب Dzem'ijjetul (الفرقان ج) جمعية حقوق المواطنين ومقاومة الأكاذيب د (Dzemijetul Furkan e (جمعية المواطنين لدعم الحقيقة وقمع الأكاذيب و) سيرات ز) جمعية التعليم والثقافة وبناء المجتمع-سيرات (h جمعية التعليم والثقافة وإنشاء المجتمع -سيرات (i الاستقامة (i في سيراتل (k جمعية المواطنين لدعم ومنع الأكانيب - الفرقان كنية سابقة: غير متوفر العنوان 30a Put Mladih : مسلمانا (شارع بافلا لوكاكا سابقًا)، ٧١٠٠٠ سراييفو، البوسنة والهرسك ب) ul. ٧٢ ستروسمايروفا، زينيتشا، البوسنة والهرسك ج) ٢٤ محمد هادزياهيكا، سراييفو، البوسنة والهرسك د) ٧٠ و٥٥ شارع ستروسمايروفا، زينيتشا، البوسنة والهرسك هـ) شارع زلاتنيه ليليانا، زافيدوفيتشى، البوسنة والهرسك أدرج في القائمة بتاريخ: ١١ مايو ٢٠٠٤ (معدلة) في ٢٦ نوفمبر ٢٠٠٤, ٢٤ مارس ٢٠٠٩, ١ مايو ٢٠١٩, ١٥ نوفمبر ٢٠٢١. ١٤ ديسمبر ٢٠٢٣ ) معلومات أخرى: ورد أنه لم يعد موجودًا مسجلة في البوسنة والهرسك كجمعية مواطنين تحت اسم "جمعية دعم المواطنين" ومنع الأكاذيب - الفرقان" في ٢٦ سبتمبر ١٩٩٧. أوقفت مؤسسة الفرقان عملها بقرار من وزارة العدل في اتحاد البوسنة والهرسك (القرار رقم ٢٠٠٤ ٥٠-٨٦/٧٩ بتاريخ ٨ نوفمبر ٢٠٠٢). لم يعد الفرقان موجودا في ديسمبر ٢٠٠٨. تم الاستعراض عملا بقرار مجلس الأمن ١٨٢٢ (۲۰۰۸) في ١٥ يونيو ٢٠١٠. تم الاستعراض عملا بقرار مجلس الأمن ٢٢٥٣ (٢٠١٥) في ٢١ فبراير ٢٠١٩. استعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) تم إبرامه في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١ الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة-www.interpol.int/en/How-we:

### work/Notices/View-UN-Notices-Individuals

يتم تحديث قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم داعش وتنظيم القاعدة بانتظام على أساس المعلومات ذات الصلة المقدمة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية. يمكن الوصول إلى القائمة المحدثة على الموقع الإلكتروني للجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم داعش وتنظيم القاعدة على الرابط التالى:

www.un.org/securitycouncil/sanctions/1267/aq\_sanctions\_list.

## قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (٤) لسنة ٢٠٢٤

بناءً على الطلب الذي قدمه السيد (محمد هجيج طعمة علي العماري) المجمدة أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٧٦ لسنة ٢٠١٨) في ضمن التسلسل (٩).

اطلعت اللجنة على الطلب المذكور آنفاً ودرست الأدلة والحيثيات المبينة ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتبادية الاولى المنعقدة بتأريخ ٢٠٢٤/١/١٧ ، ما يأتى:

أولاً: الموافقة على إطلاق الراتب التقاعدي الذي يتقاضاه المذكور آنفاً من دائرة تقاعد الانبار ، استناداً إلى أحكام المادة ( ١٧ ) من نظام تجميد أموال الإرهابيين ( ٦ لسنة ٢٠٢٣ ) وأحكام المادة ( ٢٠ ) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ( ٣٩ لسنة ٥ ٢٠١٥ ).

ثانياً: صدر القرار باتفاق الآراء بتأريخ ٢٠٢٤/١/١٧.

ثالثاً: ينفذ هذا القرار بدءًا من تأريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٥/٢/٢

### قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم ( ٥ ) لسنة ٢٠٢٤

بناءً على المراجعة الدورية للقائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين وفقاً لأحكام المادة (١١ / ثانيًا / د ) من نظام تجميد أموال الإرهابيين ( ٦ لسنة ٢٠٢٣ ) للشخص المذكور .

اطلعت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية ، ودرست الأسباب المتعلقة بقراري لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٢ لسنة ٢٠٢٠) و (٣٧ لسنة ٢٠٢٠).

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الاولى المنعقدة في ١٠٢٤/١/١٧ ، ما يأتى:

أولاً: إستمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للمجرم:

أ- جاسم محمد جاسم حنش الدوسري.

ب- اسم الام: أسماء حازم على.

ج- التولد: ١٩٩٦.

د- العنوان: محافظة الانبار / الرمادي / الثيلة.

للمبررات المبينة في كتاب مجلس القضاء الأعلى / رئاسة محكمة استئناف الانبار / محكمة جنايات الانبار / الهيئة الاولى المرقم بالعدد (١٩٤١) المرؤخ في ٢٠٢/١١/١/٢.

ثانياً: صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٧.

ثالثاً: ينفذ هذا القرار بدءًا من تأريخ إصداره، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٥/٢/٤ ٢٠ ٢

### قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (٦) لسنة ٢٠٢٤

بناءً على المراجعة الدورية للقائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين وفقاً لأحكام المادة (١١/ ثانياً / د) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٢ لسنة ٢٠٢٣)، وما جاء في قراري لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٨٤ لسنة ٢٠١٨)، و(٢٦ لسنة ٢٠٢٢). اطلعت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية، ودرست الأسباب المتعلقة بقراري لجنة تجميد أموال الإرهابيين المذكورة آنفاً.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الاولى المنعقدة في ٢٠٢/١/١٧ ، ما يأتي:

أولاً: إستمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للأشخاص جميعهم المبينين في قراري لجنة تجميد أموال الإرهابيين ( ٤٨ لسنة ٢٠١٨)، و ( ٢٦ لسنة ٢٠٢٢)، للمبررات المبينة في كتاب وزارة الداخلية / وكالة الوزارة لشؤون الاستخبارات والتحقيقات الاتحادية / مديرية مكافحة الجريمة المنظمة (سري) المرقم بالعدد (ل٢٠/٢/٤٩٣/٧٣٩) المؤرخ في ٢٠٢/١١/٢١.

ثانياً: صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٧.

ثالثاً: ينفذ هذا القرار بدءًا من تأريخ إصداره، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٢٠٢٤/٢/٥

## قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم ( ۷ ) لسنة ۲۰۲٤

بناءً على المراجعة الدورية للقائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين وفقاً لأحكام المادة (١١/ ثانياً / د) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) للشخص المذكور.

اطلعت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية ، ودرست الأسباب المتعلقة بقرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين ( ٥ لسنة ٢٠١٩ ).

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الاولى المنعقدة في ٢٠٢/١/١٧ ، ما يأتى:

أولاً: إستمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للكيان والأشخاص المدرجين في ادناه:

أ- شركة آفاق دبي للتوسط ببيع وشراء العملات الأجنبية في محافظة اربيل.

ب- عمر عبد الحليم مطنى / المدير المفوض للشركة.

ج- ناكار اكرم عثمان / نائب المدير المفوض للشركة.

للمبررات المبينة في كتاب البنك المركزي العراقي / مكتب مراقب الامتثال (سري) المرقم بالعدد (١٦١٤/٣٠) المؤرخ في ٢٠٢٣/١٠/١.

ثانياً: صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٧.

ثالثاً: ينفذ هذا القرار بدءًا من تأريخ إصداره، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٥/٢/٤ ٢٠ ٢

## قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم ( ٨ ) لسنة ٢٠٢٤

بناءً على المراجعة الدورية للقائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين وفقاً لأحكام المادة (١١/ ثانياً / د) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣)، وما جاء في قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٢٨ لسنة ٢٠١٩).

اطلعت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية ، ودرست الأسباب المتعلقة بقرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين المذكور آنفاً.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الاولى المنعقدة في ٢٠٢/١/١٧ ، ما يأتى:

أولاً: إستمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للأشخاص والكيان جميعهم المبينين في قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين ( ٢٨ لسنة ٢٠١٩ )، للمبررات المبينة في كتاب البنك المركزي العراقي مكتب مراقب الامتثال (سري) المرقم بالعدد (٥٣٧/٣٠) المؤرخ في ٢٠/١٠/٢٠.

ثانياً: صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٧.

ثالثاً: ينفذ هذا القرار بدءًا من تأريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٥/٢/٤

## قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم ( ٩ ) لسنة ٢٠٢٤

بناءً على المراجعة الدورية للقائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين وفقاً لأحكام المادة (١١ / ثانياً / د ) من نظام تجميد أموال الإرهابيين ( ٦ لسنة ٢٠٢٣ ) للشخص المذكور.

اطلعت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية ، ودرست الأسباب المتعلقة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية ، ودرست الأسباب المتعلقة بقراري لجنة تجميد أمروال الإرهابيين (٢٠ لسنة ٢٠١٨).

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الاولى المنعقدة في ٢٠٢/١/١٧ ، ما يأتى:

أولاً: إستمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للمجرم (عبد الله صلاح نوري جاسم) للمبررات المبينة في كتاب مجلس القضاء الأعلى / دائرة العلاقات العامة والشؤون القانونية المرقم بالعدد (٢٦٤، ٢/ع.ق.دعاوى.البصرة/٢٠٢) المؤرخ في ٢٠/١٠/١٠.

ثانياً: صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٧.

ثالثاً: ينفذ هذا القرار بدءًا من تأريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٢٠٢٤/٢/٥

### قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم ( ۱۰ ) لسنة ۲۰۲٤

بناءً على المراجعة الدورية للقائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين وفقاً لأحكام المادة (١١ / ثانياً / د ) من نظام تجميد أموال الإرهابيين ( ٦ لسنة ٢٠٢٣ ) وما جاء في قرارات لجنة تجميد أموال الإرهابيين ( ٣٩ لسنة ٢٠١٩ ) ، و( ٤٤ لسنة ٢٠١٩ ) ، و( ٩٤ لسنة ٢٠٢٢ ) ، و ( ٩١ لسنة ٢٠٢٢ ).

اطلعت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية ، ودرست الأسباب المتعلقة بقرارات لجنة تجميد أموال الإرهابيين المذكورة آنفاً.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الاولى المنعقدة في ٢٠٢/١/١٧ ، ما يأتى:

أولاً: إستمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للأشخاص جميعهم المبينين في قرارات لجنة تجميد أموال الإرهابيين ( ٣٩ لسنة ٢٠١٩ )، و( ٤٤ لسنة ٢٠١٢ )، و( ٤٤ لسنة ٢٠٢٢ ) و( ٥٠ لسنة ٢٠٢٢ )، و( ١٥ لسنة ٢٠٢٢ )، للمبررات المبينة في كتاب مجلس القضاء الأعلى / رئاسة محكمة استئناف نينوى / محكمة جنايات نينوى الهيئة ( الأولى والثانية ) المرقم بالعدد (٢٠٢١ / ٢٠٢٢) المؤرخ في ٢٠٢٠/١٠/١٠.

ثانياً: صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٧.

ثالثاً: ينفذ هذا القرار بدءًا من تأريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٢٠٢٤/٢/٥

## قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (١١) لسنة ٢٠٢٤

استناداً إلى ما أقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرار مجلس الأمن (١٩٧٠ لسنة ٢٠١١) بشأن ليبيا وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ووفقاً للصلاحيات (٣٩ لسنة ٢٠١٣) ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعمام التعديلات على الاسم في ضمن القائمة الموحدة التي جاءت من لجنة العقوبات الدولية بشأن ليبيا ، بحسب الآتى:

أولاً: المدعوة (صفية فركاش البرعصي) ليبية الجنسية ، الرقم المرجعي لها: (LYi.019.) حيث لم تعد خاضعة لتدابير حظر السفر مع استمرارية تدابير تجميد الأصول المالية.

ثانياً: ينفذ هذا القرار بدءًا من تأريخ إصداره وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٥/٢/٢

## ا قرارات

#### مجلس الأمن

لجنة مجلس الأمن المنشأة عام ١٩٧٠ توافق على شطب اسم شخص واحد من قائمة حظر السفر

في ٣١ كانون الثاني ايناير ٢٠٢٤، قررت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا أن الشخص التالي لم يعد خاضعا لتدابير حظر السفر المفروضة عملا بالفقرة ١٥ من القرار ١٩٧٠. (٢٠١١). ويظل الفرد خاضعًا لإجراء تجميد الأصول عملاً بالقرارات ذات الصلة.

:LYi.019صفية فركاش البرعصى

وبناء على ذلك، أصدرت اللجنة التعديلات المحددة في الإدخالات الواردة أدناه في قائمتها وفي الملخصات السردية لأسباب الإدراج:

- الأفراد

LYi.019الاسم: ١: صفية ٢: فركاش ٣: البر عصى ٤: غير متوفر

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: تقريبًا ١٩٥٢ مكان الولادة: البيضاء، ليبيا كنية جيدة كنية: صفية فركاش محمد الحداد، ولدت في ١ يناير ١٩٥٣ (جواز سفر عماني رقم ٣٨٢٥٢٣٩، تاريخ الإصدار ٤ مايو ٢٠١٤، انتهاء الصلاحية في ٣ مايو ٢٠٢٤).) كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسية: غير متوفر رقم جواز السفر: ٣٨٢٥٢٣٩، رقم الهوية الوطنية: عمان ١٩٤٦،٦٤٩١ متوفر (ط موقع يعتقد - مصر) أدرج في القائمة بتاريخ: ٢٤١٤) العنوان (م موقع يعتقد - مصر) أدرج في القائمة بتاريخ: ٢٤١٤) إبريل ٢٠١٢, ١٣ فبراير مبرا من القرار ٢٠١٢, ١٠ معلومات أخرى: أدرج في القائمة عملاً بالفقرة ١٥ من القرار ٢٠١٢, ١٣ والفقرة ١٩ من القرار ٢٠١٢) معلومات أخرى: أدرج في القائمة عملاً بالفقرة ١٥ من القرار ٢٠١٠ والفقرة المشتركة بين المتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة-www.interpol.int/en/How-we-المناورة المناورة المناورة

تاريخ إتاحة الموجز السردي على الموقع الإلكتروني للجنة: ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤

التاريخ (التواريخ) التي تم فيها تحديث الملخص السردي: ٣١ يناير ٢٠٢٤

سبب الإدراج:

أُدرج البرعصي في القائمة في ٢٤ يونيو ٢٠١١ عملاً بالفقرة ١٥ من القرار ١٩٧٠ والفقرة ١٩ من القرار ١٩٧٠ والفقرة ١٩ من القرار ١٩٧٣ باعتباره "متزوج من معمر القذافي منذ عام ١٩٧٠."

#### معلومات إضافية:

ثروة شخصية كبيرة يمكن استخدامها لأغراض النظام. وشقيقتها فاطمة فركاش متزوجة من عبد الله السنوسي، رئيس المخابرات العسكرية الليبية. اعتبارًا من ٣١ يناير ٢٠٢٤، لم تعد خاضعة للفقرة ١٥ من القرار ١٩٧٠.

الأفراد والكيانات المدرجة ذات الصلة:

يمكن الوصول إلى القائمة المحدثة على الموقع الإلكتروني للجنة على الرابط التالي: https://www.un.org/securitycouncil/sanctions/1970/materials.

يتم أيضًا تحديث قائمة العقوبات الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بعد جميع التغييرات التي تم إجراؤها على قائمة العقوبات المفروضة على ليبيا. يمكن الوصول إلى نسخة محدثة من القائمة الموحدة عبر عنوان URL التالي-https://www.un.org/securitycouncil/content/un-sc : consolidated-list.

## أنظمة داخلية

استناداً الى احكام المادة (١٦) من قانون وزارة العدل رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٥ اصدرنا النظام الداخلي الاتي :-

## رقم (۱) لسنة ۲۰۲۶ نظام داخلي

التعديل الاول للنظام الداخلي لتقسيمات دائرة حقوق الانسان في وزارة العدل ومهامها رقم (٢) لسنة ٢٠١٩

المادة \_ ١ \_ يلغى نص المادة (٢) من النظام الداخلي لتقسيمات دائرة حقوق الانسان في وزارة العدل ومهامها رقم (٢) لسنة ٢٠١٩ ويحل محله ما يأتي : \_

المادة -٢ - تتكون الدائرة المنصوص عليها في المادة (١) من النظام الداخلي من الاقسام الآتية: -

اولاً عتابة التقارير الدولية .

ثانياً المفقودين .

ثالثاً۔ الرصد .

رابعاً الادارة .

خامساً المتابعة .

المادة -٢ ـ يلغى نص المادة (٦) من النظام الداخلي ويحل محله ما يأتي: ـ

المادة -٦- أولاً- يتولى قسم الادارة المهام الاتية :-

أ \_ ممارسة المهام الادارية والمالية المتعلقة بموظفى الدائرة .

ب \_ اعداد قاعدة بيانات خاصة بالموظفين .

جـ ـ مسك السجلات الخاصة بالصادرة والواردة وتسليم وتسلم البريد.

د ـ متابعة موقف الحضور والغياب للموظفين .

## أنظمة داخلية

ثانياً يمارس القسم مهامه من خلال الشعب الاتية:

أ ـ الوارد والصادر .

ب ـ شؤون الموظفين .

جـ ـ النظم والمعلوماتية .

المادة \_ ٣ \_ يضاف ما يلى إلى النظام الداخلي وتكون المادة (٦) مكرر : \_

المادة -٦- (مكرر) - أولاً- يتولى قسم المتابعة المهام الآتية:-

أ ـ متابعة تنفيذ السياسات والخطط الحكومية في مجال حقوق الانسان .

- ب \_ جمع وتحليل البيانات والمعلومات الخاصة بمؤشرات حقوق الانسان على الصعيد الوطني بالتنسيق مع وزارة التخطيط والجهات القطاعية ذات العلاقة .
- جـ ـ دراسة التوصيات الصادرة عن اللجان التابعة للامم المتحدة والملاحظات على تقرير الاستعراض الدوري الشامل لجمهورية العراق الصادرة من الامم المتحدة لغرض تنفيذها في سياق الخطط الوطنية لحقوق الانسان.
- د ــ توضيح النتائج المترتبة على مؤشرات حقوق الانسان الوطنية المقدمة من الجهات الوطنية وترجمتها في صورة آليات محددة لتنفيذها من الجهات التنفيذية الحكومية المعنية.
- ه \_ التنسيق مع الجهات ذات العلاقة وتعزيز مساهمتها في دعم الخطط الوطنية لحقوق الانسان .

ثانياً عمارس القسم مهامه من خلال الشعب الاتية : \_

أ ـ التنسيق .

ب \_ متابعة تنفيذ الخطط والسياسات والبرامج الخاصة بحقوق الانسان .

جـ ـ المؤشرات الوطنية لحقوق الانسان .

## أنظمة داخلية

المادة \_٤\_ يلغى نص البند (اولاً) من المادة (٧) من النظام الداخلي ويحل محله ما يأتي :\_
أولاً \_ يدير الاقسام المنصوص عليها في المادة (٢) من هذا النظام الداخلي
موظف في الدرجة الثالثة في الاقل حاصل على شهادة جامعية اولية في
الاقل ومن ذوى الخبرة والاختصاص .

المادة -٥- ينفذ هذا النظام الداخلي من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

د. خالد شواني وزير العدل

بيانات

### بيان رقم (١) لسنة ٢٠٢٤

استناداً الى الصلاحية المخولة الينا بموجب احكام المادة (٤٤/اولاً) من قانون البطاقة الوطنية رقم (٣) لسنة ٢٠١٦ وتنفيذاً لأمر السيد رئيس مجلس الوزراء المبلغ الينا بموجب كتاب مكتب رئيس مجلس الوزراء ذي العدد (٢٢٤٠٢٠) في ٢/٢/٤٢٠٢ وبغية فسح المجال امام المواطنين للتسجيل في نظام المعلومات المدني والحاقاً بالبيان رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ المنشور في جريدة الوقائع العراقية ذي العدد (٢٥٥٥) في ٥١/١/١٠٢ قررنا اصدار البيان الاتي :-

- 1. تمديد الفترة المذكورة في البيان رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ المتضمنة ايقاف العمل بشهادة الجنسية العراقية وبطاقة الاحوال المدنية ابتداءاً من تاريخ (٢٠٢٤/١) بدلاً من (٣٠/١/١) داخل جمهورية العراق كمرحلة اولى.
  - ٢. ينفذ هذا البيان من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

عبد الامير كامل الشمري وزير الداخلية بيانات

### بيان رقم (١) لسنة ٢٠٢٤

استناداً إلى احكام الفقرة (١) من قرار مجلس قيادة الثورة (المنحل) المرقم (١٥٨) في ١٩٨٢/٦/٢٠ تقرر الاتي:

- 1. تسمية السيدة وفاء مهدي شريف /مشاور قانوني اقدم/ عضو اصيل في لجنة تقدير التعويض وفقاً لأحكام قانون التأمين الألزامي من حوادث السيارات رقم (٢٥) لسنة ١٩٨٠ المعدل بدلاً من السيد (فراس أحمد سبع) مشاور قانوني مساعد.
  - ٢. ينفذ هذا البيان من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

طيف سامي محمد وزير المالية

بيانات

### بيان رقم (٥٥) لسنة ٢٠٢٣

استناداً لأحكام البند (اولا) من المادة (٥) من قانون الاثار والتراث رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٢ قررنا اعتبار المواقع ادناه في محافظة النجف الاشرف من المواقع الاثرية .

المحافظة	القضاء	الناحية	القرية	المقاطعة	القطعة	اسم الموقع	ت
النجف	الكوفة	1	1	٣١/ اراضي وبساتين	٤٨	تلــول أيشــان	١
				الجعافرة الشمالية		أبو طويهر	
النجف	النجف	1	1	٤/ جزيرة النجف	جزء من ٣	تل اسطیحان	۲
				الشمالية الشرقية			
النجف	النجف	1	العزية	٨/العزية	٨	منطقة منبسطة/	٣
						قصر العزية	
النجف	المناذرة	القادسية	ال شبل	۳۹ هور صلیب	جزء من ٣	تلول ام کبره	ŧ
النجف	المناذرة	القادسية	مغيضه	٣٩/ هور صليب الجنوبي	۸.	تل مغیضه	٥
النجف	الكوفة	1	1	٣٣/ اراضي وبساتين	٨	تل السعدي	٦
				ال عيسى الشمالية			
النجف	النجف	1	العزية	٨ و ١٩ وادي الخمسات	اجزء من	تـــل عـــين	٧
					٨	الجرتمي	
النجف	الكوفة	العباسية	1	١٨/ الفتك والدولة	ź	تل الطكطاكة	٨
				العباسية			

أ.د.أحمد فكاك البدراني وزير الثقافة والسياحة والاثار

### بیان رقم (۵۸) لسنة ۲۰۲۳

استناداً لأحكام البند (اولا) من المادة (٥) من قانون الاثار والتراث رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٢ قررنا اعتبار المواقع ادناه في محافظة الديوانية من المواقع الاثرية .

المحافظة	القضاء	الناحية	القرية	المقاطعة	القطعة	اسم الموقع	ت
الديوانية	عفك	عفك	1	٢٦/شط النيل والدعلج	١	تل ابو ذیاب ۱	١
الديوانية	عفك	عفك	1	٢٦/جزيرة شط النيل والدعلج	١	تل ابو ذیاب۲	۲
الديوانية	عفك	عفك	1	٢٦/جزيرة شط النيل والدعلج	١	تل ابو ذیاب۳	٣
الديوانية	خفك	عفك	1	٢٦/جزيرة شط النيل والدعلج	١	تل ابو ذیاب ٤	ź
الديوانية	عفك	عفك	1	٢٦/جزيرة شط النيل والدعلج	١	تل ابو ذیابه	٥
الديوانية	عفك	عفك	1	٢٦/جزيرة شط النيل والدعلج	١	تل ابو ذیاب ۲	٦
الديوانية	عفك	عفك	1	٢٦/جزيرة شط النيل والدعلج	١	تل ابو ذیاب ۷	٧
الديوانية	عفك والبدير	عفك	1	٢٦عفك و١٢ البدير	١وه	تل ابو ذیاب ۸	٨
الديوانية	البدير	البدير	1	<ul><li>۲ / ام الحنطة والطويلة</li><li>وابو الهوش</li></ul>	٥١	تل ابو ذیاب ۹	٩
الديوانية	عفك والبدير	عفك	1	٢٦عفك و١٢ البدير	۱و۱ه	تل ابو ذیاب ۱۰	١.
الديوانية	غماس	غماس	1	٤/ابو حجار	9.4	تـــل الخزاعـــل الملوح	11
الديوانية	غماس	غماس	I	۱/ابو تبن	٦٣	تل الناموكية ٢	17

أ.د.أحمد فكاك البدراني وزير الثقافة والسياحة والاثار

### بيان رقم (٥٩) لسنة ٢٠٢٣

استناداً لأحكام البند (اولا) من المادة (٥) من قانون الاثار والتراث رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٢ قررنا اعتبار المواقع ادناه في محافظة واسط من المواقع الاثرية .

المحافظة	القضاء	الناحية	المقاطعة	القطعة	اسم الموقع	Ü
واسط	الكوت	شيخ سعد	رمث المالح	٣	تل الاحمد	١
واسط	الكوت	شيخ سعد	٥ ٤ رمضان العاجر	١	تل الاحيمر	۲

أد أحمد فكاك البدراني وزير الثقافة والسياحة والاثار

### بيان رقم (١) لسنة ٢٠٢٤

استناداً لأحكام البند (أولاً) من المادة (٥) من قانون الاثار والتراث رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٢ قررنا اعتبار الموقع ادناه في محافظة بغداد من المواقع الاثرية .

المحافظة	القضاء	الناحية	القرية	القطعة	المقاطعة	اسم الموقع	ت
بغداد	المدائن	النهروان	الجميلات	1	۳ نهروان	تل المديرات الاثري	١

أ.د.أحمد فكاك البدراني وزير الثقافة والسياحة والاثار

### بیان رقم (۲) لسنة ۲۰۲۶

استناداً لأحكام البند (أولاً) من المادة (٥) من قانون الاثار والتراث رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٢ قررنا اعتبار الموقع ادناه في محافظة بغداد من المواقع الاثرية .

امحافظة	القضاء	الناحية	القرية	القطعة	المقاطعة	اسىم الموقع	ت
بغداد	المدائن	1	۹ جعارة	1	۹ جعارة	تل الحماميات الاثري	١

أد أحمد فكاك البدراني وزير الثقافة والسياحة والاثار

### بیان رقم (۳) لسنة ۲۰۲۶

استناداً لأحكام البند (أولاً) من المادة (٥) من قانون الاثار والتراث رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٢ قررنا اعتبار المواقع ادناه في محافظة بغداد من المواقع الاثرية .

المحافظة	القضاء	الناحية	القرية	القطعة	المقاطعة	اسىم الموقع	Ĺ
بغداد	المحمودية	اليوسفية	الفحامة	ŧ	٦ ١/١مام حمزة	تل شیخ عامر	١
بغداد	المحمودية	اليوسفية	الحركاوي الشمالي	۸٧/٧١	٤/الحركاوي	تل احمد سهيل الاثري	۲
					وحصيوة		

أد أحمد فكاك البدراني وزير الثقافة والسياحة والاثار بیانات

### بیان تصحیح

استنادا الى أحكام المادة (الثامنة) من قانون النشر في الجريدة الرسمية رقم (٧٨) لسنة ١٩٧٧ المعدل.

يصحح الخطأ المطبعي الموارد في المرسوم الجمهوري رقم (١) لسنة ٢٠٢٤ المنشور في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٢٠٢١) في ٢٠٢٤/٢/١٩ لكلمة (في الصف) أينما وردت لتقرأ كالآتي:

(في الصنف) بدلاً من (في الصف) .

دائرة الوقائع العراقية

E.mail: Igiaw\_moj\_iraq@moj.gov.iq www.moj.gov.iq البريد الألكتروني الهوقع الألـكتروني